بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نظام الميراث في الإسلام هو الأفضل

(مترجم)

الخبر:

صرحت زينب كاتيمبا، نائبة وزير الدستور والشؤون القانونية في تنزانيا، خلال جلسة الأسئلة والأجوبة في البرلمان الثالث عشر، بأن أطفال الزنا يتمتعون بنفس الحقوق القانونية في الميراث من والديهم تماماً كالأطفال الشرعيين. وقد أدلت بهذا التصريح في البرلمان المنعقد في دودوما، في سياق معالجة ما وُصف بأنه تمييز واسع النطاق في نزاعات الميراث العائلية.

التعليق:

تستند تصريحات كاتيمبا هذه إلى المادة 10 من قانون الطفل، الذي يعترف بحق الطفل في الميراث من والده البيولوجي بغض النظر عن الحالة الاجتماعية للوالدين وقت الحمل. ومن منظور أوسع، يُعد قانون الطفل هذا تشريعاً دخيلاً، استعمارياً وعلمانياً، انبثق عن اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل لعام 1989 والميثاق الأفريقي لحقوق ورفاه الطفل لعام 1990.

وعلى الرغم من الإشارة في هذا التوضيح إلى أن تنزانيا تعترف بأنظمة ميراث ثقافية ودينية أخرى - بما في ذلك النظام الإسلامي - إلا أن التصريح يهدف ضمناً إلى استهداف أحكام الميراث في الإسلام؛ إذ يحرم النظام الاجتماعي الإسلامي الزنا بشكل قطعي، ويقرر بوضوح أن الأطفال المولودين من الزنا لا يستحقون الميراث من جهة الأب.

علاوة على ذلك، تكشف هذه القضية بوضوح أن الدولة العلمانية لا تمنح المسلمين سوى هامش ضيق لتطبيق بعض أحكام دينهم - في مسائل محدودة مثل الميراث والزواج - بينما تظل بقية القوانين علمانية في جوهرها، وهي في أغلب الحالات - إن لم يكن كلها - لا تتوافق مع الإسلام ومصالح المسلمين.

إن منع نظام الميراث الإسلامي لأطفال الزنا من وراثة من يُدعى "الأب" يمثل حماية للمجتمع من الزنا، الذي يُعد مصدراً للعديد من المفاسد؛ كالأمراض المنقولة جنسياً مثل الإيدز، وسرطان عنق الرحم، والفقر، والفوضى، والنزاعات الاجتماعية. كما أن هذا النظام يكفل للناس الكرامة الحقيقية والرفاه.

لذا، ينبغي على ذوي الوعي والبصيرة المبادرة إلى فتح نقاش حول الأحكام الإسلامية - بما في ذلك نظام الميراث - وعن الأداة التنفيذية لهذه الأحكام، وهي دولة الخلافة، التي كانت يوماً ما منارةً للهدى في الشرق والغرب.

كتبه لإذاعة المكتب الإعلامي المركزي لحزب التحرير

سعيد بيتوموا

عضو المكتب الإعلامي لحزب التحرير في تنزانيا